

من وزير الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار بالنيابة
إلى

2020/12/31

264

الموضوع: حول أحكام الفصل 32 من قانون المالية لسنة 2021

يشرفني إعلامكم أن الفصل 32 من القانون عدد 46 لسنة 2020 المؤرخ في 23 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2021 نص خاصة على إعفاء وكالات الأسفار المتحصلة على رخصة من صنف "أ" من المعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاع السياحة المحدد بـ 2 د في الشهر عن كل مقعد معروض بالنسبة إلى وسائل النقل السياحي المستغلة من قبلهم وذلك لمدة ستة أشهر خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي 2021 إلى غاية 30 جوان 2021.

فالرجاء إتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق الإجراءات المذكورة أعلاه.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار
وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري نصيبة